أموال التأمينات

الصراع حول تعديل القانون لمصلحة من؟

أثار النزاع المحتدم حاليا بين الحكومة ممثلة بالمؤسسة العامة للتأمينات والقطاع الخاص ممثلا بالغرفة التجارية الصناعية بأمانة العاصمة واتحاد عمال الجمهورية ممثلا بنقابات الشركات النفطية والاتصالات حول ضرورة تعديل مشروع قانون التأمينات الذي صدر من مجلس النواب في 29مايو الماضي، جدلا واسعا حول إمكانية قيام شراكة حقيقية بين الحكومة والقطاع الخاص تتسم بالتوازن.

فالقطاع الخاص والنقابات العمالية ومن خلال هذه الخطوات يهدفون حسب رأيهم للمطالبة بالحفاظ على المكتسبات القانونية للمؤمن عليهم والمنصوص عليها في القانون القديم ويمكن أن يصل المشوار لتهديدات نقابات عمال شركات نفطية واتصالات بتوقيف أنشطتها إن لم يعدل فيما ترى لجنة القوى العاملة بمجلس النواب والحكومة انه متوازن ويلبي طموحات وواقع اليمن .

تحقيق /أحمد الطيار

المشكلة

وتتلخص المشكلة حسب وجهة نظر تحالف القطاع الخاص في أن مجلس النواب حين اصدر في 29 مايو الماضي قانون التأمينات الاجتماعية للعام 2013م والذي يختص بالتأمين على موظفي وعمال القطاع الخاص من حيث إصابة العمل والشيخوخة والعجز والوفاة لم يراع وجهات نظرهم وآرائهم حياله ويرون أن هذا القانون لم يراع مشاركتهم في صياغته ولم يلب طموحاتهم وتطلعاتهم في توفير حياة معيشية لائقة للمؤمن عليهم بعد التقاعد كما أن القانون لم يجعل لهم سلطة في الرقابة والمشاركة في إدارة المؤسسة من جهة وأموال الاستثمار التي تديرها المؤسسة من جهة أخرى .

القانون المثير للجدل

تمكنت الغرفة التجارية الصناعية بأمانة العاصمة بعد تلقي شكاوى كثيرة من نقابات وعمال الشركات من إنشاء تحالف يشمل الاتحاد العام للغرف التجارية الصناعية والاتحاد العام لنقابات عمال اليمن ونقابات الشركات النفطية والاتصالات ومديرو الشركات التجارية ويحمل التحالف شعار "لن تسلبني حقوقي" ويؤكدون أنهم متضررون من القانون ونظموا ورشة عمل بصنعاء استمرت ستة أيام لمناقشة عواقبه وأضراره الاجتماعية حسب ما جاء في ادبياتها ويقولون أن تصعيدهم يهدف للخروج بقانون يلبي طموحات المؤمن عليهم ويقدم فرصة لدعم الاستثمارات في البلد من خلال الأموال المحصلة منهم ومن خلال الأيادي الكفؤة القادرة على تشغيل الأموال واستثمارها بشكل خلاق ومفيد.

الرئيس يعيد المشروع

حدد التحالف ثلاثة مطالب رئيسية تم وضعها أمام مجلس النواب لتعديل القانون الذي أقره المجلس في 29 مايو الماضي واصبح مثار الجدل الحالي جعلت الضغوطات من إقراره تتصاعد إلى أن وصلت إلى فخامة الرئيس عبد ربه منصور هادي -رئيس الجمهورية والذي بدوره أعاده للمجلس في أوائل شهر يوليو بمذكرة تحمل رقم 2498 وتاريخ 3 يوليو نصت على انه استنادا إلى المادة 102من الدستور فإن الرئيس يعيد للمجلس مشروع القانون الخاص بالتأمينات الاجتماعية والمقر من قبل المجلس بتاريخ 29 مايو والمرفوع للرئيس بمذكرة رقم 340 وتاريخ 4 يونيو 2013م وطلب الرئيس من رئيس وأعضاء مجلس النواب إعادة النظر بشأنه والمداولة من جديد لمجمل أحكامه ونصوصه وذلك لأسباب ومبررات جوهرية عديدة أهمها الاعتراضات التي رفعت اليه من قبل نقابات إنتاج وتصدير النفط والغاز وغيرها من النقابات التي أشارت إلى انه يمس الحقوق المكتسبة للمؤمن عليهم التابعين لها الذين شملهم مشروع قانون التأمينات الاجتماعية .

مطالب

تتلخص المطالب الثلاثة في رفض تحديد الحد الأعلى للرواتب المؤمن عليها والنظر في تشكيل مجلس إدارة المؤسسة العامة للتأمينات بحيث يكون للحكومة 40% فقط والباقي توزع بين ممثلي نقابات العمال وممثلي الاتحاد العام للغرف التجارية فيما يختص المطلب الثالث بعدم تمديد فترة سن التقاعد إلى 65 عاما ،وهناك مطالب أخرى تتمثل في وضع ضوابط على الاستثمارات المالية للأموال التي تجنيها المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بحيث تعكس أرباحا يستفيد منها المؤمنون ويزيد دخلهم منها.

الأجور الكبيرة

يمثل تعديل المادة 19 الخاصة بالحد الأقصى لأجر المشترك الذي يدخل ضمن استحقاق معاش التقاعد للشيخوخة والعجز والوفاة رأس حربة الخلاف بين الطرفين فالقانون المراد تعديله والمختلف حوله حددها بثلاثين ضعفا من الحد الأدنى للأجور وهم يطالبون بإلغاء هذه المادة جملة وتفصيلا لأنهم يرون أنه لا يجوز تحديد سقف أعلى للأجور للاشتراكات.

لكن بطرح الموضوع على الأخ عزام صلاح رئيس لجنة القوى العاملة بمجلس النواب قال:إن من يقف ضد القانون هم من رواتبهم تزيد عن مليون ريال في الشهر وهؤلاء لايتجاوز عددهم 300 شخص في اليمن لان هؤلاء يرفضون تحديد الحد الأعلى للأجر المؤمن عليه وهذا حسب الهيكل الحسابي سيؤثر على موازنة المؤسسة ويؤثر تأثيرا مباشرا على حقوق الآخرين من أصحاب الحد الأدنى للأجور.

الاعتراضات

ابرز الاعتراضات على القانون تم صياغتها في بنود عدة استخلصها تحالف القطاع الخاص بعد نقاشات عدة ضمن طاقم متعدد كما يقولون وجاءت أبرزها متعلقة بما رمى إليه القانون من تخفيض سقف الحد الأعلى للتأمين وتحديده بـ30 ضعف الحد الأدنى لأصحاب الرواتب المرتفعة مع الإشارة إلى مكافأة غير محددة القيمة، ويرى ممثلو شركات النفط والغاز والبنوك والمصارف والمجموعات التجارية وغيرها من القطاعات الحيوية أنهم المعنيون بهذا التعديل وهم في الأساس القوة و الرافد الأكبر للمؤسسة بمبالغ مالية تأمينية تفوق 300 مليون ريال شهريا الأمر الذي يقوي إيرادات المؤسسة ،وترد مؤسسة التأمينات أن الاستقطاعات والاشتراكات الشهرية التي حددها القانون لا تغطي تكاليف رواتبهم التقاعدية فيما بعد وفقا لتلك الرواتب خصوصا وأنها تؤدي للتحايل من قبل الشركات برفع سقف الرواتب للمؤمن عليهم قبل تقاعده بخمس سنوات إلى حدود كبيرة لكي يتسلم بموجبها معاشات تقاعدية مرتفعة تؤثر سلبا على قدرة المؤسسة المالية في الوفاء بحقوق المؤمن عليهم .

لكن التحالف ينفي مسألة التحايل ويرى أن على المؤسسة ضبط إجراءاتها ونظمها بحيث يتم معاقبة المتحايلين بصرامة

رفع النسبة

يعترض التحالف على مساعي القانون لرفع نسبة التأمينات على عمال وموظفي الشركات والقطاع الخاص من 15% إلى 18% ويرى أن هذه الزيادة لاداعي لها حيث أن نسبة التأمين في الهيئة العامة للتأمينات والمعاشات المدنية والعسكرية القطاع الحكومي محددة بـ12% ولهذا يطالبون بالإبقاء على نسبة 15% الواردة في القانون النافذ وهو القانون رقم 26 لسنة 1991م .

الرقابة على الاستثمارات

تحز في نفوس التحالف مسألة عدم مساهمتهم في الرقابة على عمل المؤسسة العامة للتأمينات بشكل عام ولهذا يصعدون من مطالبهم القانونية حتى يكونون جزءاً مهما لا يتجزأ من قوة الرقابة وواضعي الضوابط على لجنة الاستثمارات بالمؤسسة بحيث تتم إدارتها إدارة آمنة في استثمارات آمنة كما يقولون .

المشاركة في الادارة

يطالب التحالف أيضا بمشاركة ممثلي المؤمن عليهم في إدارة المؤسسة بنسبة 60% ويرون أن عدم تساوي التمثيل في مجلس إدارة المؤسسة 5 مقابل 2 لكل من العمال وأصحاب العمل غير عادل لهذا يقترحون إعادة النظر في الهيكل الإداري للمؤسسة برفع عدد ممثلي العمال وأصحاب العمل بحيث يكون للحكومة ممثلون يمثلون 40% ولأصحاب العمل 30 وللعمال 30 % ليعبر عن أصحاب المصلحة التأمينية بشكل عادل وهم المؤمن عليهم في القطاع الخاص من الموظفين والعمال .

مصالح

أخيرا هناك من الأوساط الاقتصادية والحكومية من ينظر إلى الموضوع من زاوية أن هناك أطرافاً خفية بدأ لعابها يسيل حول الأموال والإيرادات التي تديرها مؤسسة التأمينات وترى نفسها أحق بالإدارة والاستثمار بحكم خبراتها التجارية والاستثمارية مدفوعة بضغوطات من أطراف سياسية على الساحة للعمل من اجل إعاقة إصدار القوانين التي تم إقرارها من مجلس النواب هذا العام ويخشى أن تكون الخلافات التي تعصف بين الفرقاء بمجلس النواب وخطط تقاسم لجانه ومسؤوليات دوائره هي السبب وراء ما يحدث من مماحكات وسط صمت تظهره الأطراف لكن ضرباتها من تحت الحزام هي ما تقود إلى هذه الشكل المخيب للآمال.

أموال مكدسة بالخزانة!

تتكدس أموال التأمينات بأرقام هائلة في سندات رسمية وأذون الخزانة ، في الوقت الذي يمكن استغلالها بشكل أفضل في الاستثمارات الاقتصادية والتنموية ،التي تعود بالنفع على المؤمن عليهم والمجتمع بشكل عام .

وفي ظل الجدل القائم حول وضعية قطاع التأمينات والقانون الجديد ،تقتضي الضرورة بحسب خبراء تفعيل استثمار فائض أموال التأمينات الاجتماعية في اليمن وهي القضية الأهم التي يجب التركيز عليها خلال الفترة القادمة في ظل البحث عن موارد متعددة لمعالجة الأوضاع الاقتصادية الصعبة في البلد .

استطلاع / محمد راجح

وطبقا لخبراء فإن المؤسسات العاملة للتأمينات بأجهزتها المختلفة تعاني من ترهل في الهيكل الإداري وعدم كفاءة في الاستثمارات.

وأكدوا أن نحو 400 مليار ريال من أموال التأمينات تستثمر في أذون الخزانة ، بنسبة 92%، فيما لا تتجاوز الاستثمارات الأخرى 6% .

ويشدد الخبراء على ضرورة العمل على تنويع الاستثمارات واستغلال هذه الفوائض المالية الضخمة بما يعود بالفائدة على المؤمن عليهم مستقبلا،وبما ينعكس في تحسين الإيرادات والدفع بعجلة التنمية الاقتصادية.

استثمار

يرى الدكتور عبدالرحمن العليمي أستاذ الإدارة الحديثة بصنعاء أن اليمن تعاني أوضاعاً اقتصادية صعبة وكذا هناك وضع إداري ووظيفي معقد ، وبالمقابل هناك فرص عديدة يمكن الاستفادة منها لحل كل هذه المعضلات من خلال وضع استثمارات آمنة مثل أموال التأمينات في مواضع اقتصادية واعدة وذات منافع عديدة.

وينبغي بحسب الدكتور عبدالرحمن توسيع دائرة تطبيق نظام التأمينات الاجتماعية على أكبر قدر ممكن من المواطنين للتخفيف من حدة الفقر وتضييق مساحاته وضمان توفير الحماية لهم ولأفراد أسرهم .

ويقول: إن هناك أضراراً بالغة جراء وضع أموال طائلة في الخزانة والسندات الرسمية ، وهناك تكاليف باهظة نتيجة الخسائر المالية التي تعرضت لها الهيئات والمؤسسات والصناديق التأمينية والتي تقدر بمليارات من الريالات في مجال الاستثمار في اذون الخزانة.

ويرى ضرورة تعزيز التعاون مع القطاع الخاص من خلال استثمارات مشتركة تكون أموال التأمينات الاجتماعية فيها العنصر الضامن والمطمئن بما يسهم في النهوض بالتنمية الاقتصادية وخلق فرص عمل جديدة وتوسيع نطاق شمولية مظلة التأمينات الاجتماعية ليشمل الفئات المختلفة المكونة للقوى العاملة، وبالذات الزراعة والمعادن والاسماك وغيرها من الفئات المستثناة من أجل شمولها بأنظمة التأمينات الاجتماعية بهدف توفير الأمان والاستقرار لها.

ويؤكد ضرورة تبني رؤية مستقبلية تهدف إلى تطوير نظم التأمينات الاجتماعية، لتكون جزءاً من السياسات الاجتماعية بهدف تعزيز دور التأمين الاجتماعي في دعم الاستقرار الاجتماعي بشكل عام .

تحويل

يشير الباحث الاقتصادي ياسين احمد مطهر إلى ضرورة قيام صناديق التأمينات بدور تنموي واضح ، لأنها تواجه العديد من المعوقات وخاصة مع ارتفاع فوائض الصناديق المالية وسياسات مصرفية طارئة تتسبب في تحويل جزء من فوائض أموالها وخسارتها لمبالغ طائلة.

ويرجع أسباب فشلها لأنها تتم وفقاً لقرارات رسمية لا تخضع لدراسة الجدوى الاقتصادية والاجتماعية ، وسوء إدارة الاستثمارات ، وعدم توفر المهارات الإدارية.

ويدعو إلى ضرورة تفعيل القوانين التأمينية وإيجاد بيئة تشريعية واقتصادية مناسبة لاستثمار واستغلال أموال التأمينات الطائلة في مشاريع تنموية هادفة .

ويضيف: إن أذون الخزانة حدت من قيام مثل هذه المؤسسات بأداء دورها الاستثماري الفاعل والمباشر في المجالات التنموية الإنتاجية والتي من شأنها توفير فرص عمل للحد من البطالة ومظاهر الفقر وان كانت في سنوات ماضية قد أسهمت في حدود ضيقة في تثبيت سعر العملة المخلية واستقرار سعر الصرف، لكنها فقدت بحسب الدكتور ياسين وظائفها في ظل الارتفاع المستمر في قيمة أذون الخزانة المصدرة سنة بعد أخرى حيث ارتفعت قيمتها الاسمية بشكل كبير وبمبالغ طائلة .

تفعيل

يؤكد تقرير رسمي أهمية استثمار أموال صناديق التأمينات الاجتماعية نظراً لأنها تعد من أهم الصناديق الادخارية لذا فهي مطالبة بإعادة استثمار هذه الأموال لخدمة المجتمع بما يحقق أهداف الصناديق الأساسية وأهداف التنمية الاجتماعية، والاقتصادية للدولة بشكل عام إلى جانب ضرورة الحفاظ على القيمة الحقيقية للأموال وتجنيبها مخاطر التآكل نتيجة التضخم كما يشجعها على الاستثمار قيام الحكومات بإعفاء أموال التأمينات الاجتماعية من الضرائب مما يتيح فرصة رفع عائدات الاستثمار أكثر من أي فرد أو مؤسسات تدفع ضرائب على عائدات الاستثمار.

وإذا لم تقم الصناديق باستثمار فائض أموالها بحسب ما جاء في التقرير فإن ذلك يؤدي إلى نتائج سلبية على الدولة والمجتمع ، فعدم استثمار الأموال يؤدي إلى أن تكون الاشتراكات اللازمة لتمويل الصناديق كبيرة وبالتالي تحميل الحكومة والعمال وأرباب الأعمال أعباء مالية مرهقة وقد تنقل هذه الأعباء إلى المستهلكين في شكل ارتفاع في أسعار المنتجات كما يعد إطاراً لحماية موازنة الدولة من مخاطر عجز الصناديق عن دفع منافع التأمينات وضمان استمرارية قدرتها على صرف المنافع ولتقديم خدمات ومزايا إضافية تعود بالنفع على المؤمن عليهم.

كما أن السياسة الحكومية تحدد الفرص الاستثمارية من خلال حصر الاستثمارات في جوانب محددة والتي تتركز بشكل رئيسي في السندات الحكومية (أذون وودائع) وبنسبة لا تقل عن (89%) وتصل إلى (99% و100%) في نصف الصناديق، ورغم قلة الاستثمارات في المجالات الاجتماعية والاقتصادية إلا أن معظمها أثبت الفشل .